

المرأة في فكر الحركات الإسلامية المعاصرة في المشرق العربي

م.د. بشار حسن يوسف
جامعة الموصل/ كلية العلوم السياسية

تاريخ تسليم البحث : 2008/3/6 ؛ تاريخ قبول النشر : 2008/5/21

ملخص البحث :

حظيت المرأة في الآونة الأخيرة باهتمام الباحثين والمؤلفين لاسيما بعد ان زاد الجدل حول اهمية دور المرأة في المجتمع ومساواتها مع الرجل والى أي مدى يفترض على المرأة ان تتخبط في قطاعات العمل المستحدثة . وقد اهتمت الحركات الإسلامية بالمرأة انطلاقا من المفاهيم الإسلامية التي وردت في الكتاب والسنة والتي تحض المسلمين على ضرورة الاهتمام بالمرأة واحترام حقوقها ومكانتها الاجتماعية .

تأتي اهمية البحث في تسليط الضوء على موقف الحركات الإسلامية من قضايا المرأة المتمثلة بحق التعليم وحق المشاركة السياسية والوظائف العامة .

تناول البحث تمهيدا وثلاثة مباحث ، تطرق المبحث الأول الى وضع المرأة في القرآن والسنة في حين تصدى المبحث الثاني الى المرأة في فكر رواد النهضة الإسلامية الحديثة ، وخصص المبحث الثالث لتسليط الضوء على موقف الحركات الإسلامية من قضايا المرأة من خلال معالجة تعليم المرأة ومشاركتها السياسية المتمثلة بحقوقها في دخول الانتخابات وعضويتها في المجالس النيابية ، فضلا عن مشاركتها في الوظائف العامة .

وخرج البحث بالعديد من النتائج كان اهمها ان الحركات الإسلامية عالجت قضايا المرأة من خلال فهمها للكتاب والسنة ، واتفقت على ضرورة حصول المرأة على حقها في التعليم وجواز مشاركتها في الانتخابات ، واختلفت فيما بينها بحق المرأة في المشاركة في عضوية المجالس النيابية والوظائف العامة .

Woman in Contemporary Islamic Movements Thought in the Arabian East

Lecture Dr. Bashar Hassan Yousif
University of Mosul / College of political science

Abstract:

Women recently has been paid a considerable deal of attention by researchers and writers particularly after the increased arguments about her role in the society; her importance and her equality with man; and to

what extent woman should exist in the sectors of everyday work. The Islamic movements paid attention to woman depending on the Islamic concepts of the Glorious Quran and sunna which urge Moslems to take care of woman and to respect her reghts and position in the society.

The importance of this research lies in focusing on the stand of the Islamic movements towards woman issues represented by her right in learning and saharing man in politics and public positions. The research includes an introduction and three chapters.

Chapter one deals with the case of woman in the Glorious Quran and sunna, while chapter two deals with woman in the ideologies of modern Islamic pioneers. Chapter three is devoted to shed light on the attitude of the Islamic movements towards issues woman through teaching her and allowing her to participate in politics represented in her right to take part in the elections, her membership in parlaments in addition to her participation in public positions. The research reached at several findings. The most important of which is that the Islamic movements deals with the issues of woman in terms of their understanding of the Glorious Quran and sunna, and it is agreed that woman must gain her rights in learning and participating in elections. At the same time, Islamic movements have different stands towards her participation in parlaments membership and public positions.

التمهيد :

تعد المرأة نصف المجتمع ونصف الأمة ، والقائمة على تنشئة كل الجيل اللاحق من الرجال والنساء وتوجيهه واصلاحه وغرس المبادئ والعقائد في النفوس⁽¹⁾ . وقد تمتعت المرأة مع ظهور الإسلام وانتشاره في جميع انحاء البلاد العربية بمكانة عالية ومرموقة ، ويعود هذا بالدرجة

(1) عصام العريان : الحركة الاسلامية والانتقال الديمقراطي بالتجربة المصري في ربع قرن ، ط 1 ، دار الكلمة للنشر والتوزيع (المنصور ، 2004) ، ص 42 .

الاساسية الى جملة التغيرات التدريجية للعادات والتقاليد المتوارثة وخاصة في مرحلة ما قبل الإسلام⁽¹⁾.

فرّغ الإسلام شأن المرأة وجعلها محط عناية الرجل بوصفها الدعامة القوية في الاسرة ، ولها الدور الرئيس في اقامة البيت المسلم ، فلم تهمل التشريعات الإسلامية أي جانب من حياة المرأة المسلمة والتي لها مساس مباشر بحياتها اليومية⁽²⁾ ، فضمن لها كافة الحقوق الدينية والاجتماعية والاقتصادية فضلاً عن السياسية ، فضمن حقوق المساواة في الثواب وأصل الخلقة وطلب العلم والشورى والبيعة وغيرها من الحقوق⁽³⁾.

ولم يدم وضع المرأة الاجتماعي طويلاً في ظل الإسلام ، إذ شهدت تراجعاً في علاقة المجتمع العربي بها بسبب تغير الوضع الاجتماعي وتطور الحضارة الإسلامية ، وعادات البلاد الإسلامية المتباينة ، فضلاً عن المتغيرات السياسية التي طرأت على البلاد العربية والإسلامية ابتداءً من أواخر العصر العباسي ولغاية فترة متأخرة من القرن العشرين ، فاهملت المرأة في تلك العصور لاسيما بعد ازدياد الفوضى واضطراب الأمن الامر الذي انعكس سلباً على وضع المرأة⁽⁴⁾.

وبعد خضوع البلاد العربية للسيطرة العثمانية (1514-1916) اهملت المرأة ، وبدأ تدريجياً تقلص حقوقها وامتيازاتها التي كانت قد حظيت بها ابان العهود الإسلامية الاولى ، وبحلول القرن التاسع عشر حُجبت المرأة كلياً عن ممارسة أي نشاط حيوي في المجتمع واحيطت بسور من القيود⁽⁵⁾.

وقد شهد المشرق العربي في القرن العشرين ظهور العديد من الحركات الإسلامية التي اصبح لها حضور واضح في الساحة السياسية في المجتمع العربي ، اذ اهتمت في أدبياتها بقضايا المجتمع بشكل عام وبضمنها قضايا المرأة ، وقد تمثلت هذه الحركة بجماعة الاخوان المسلمين وحزب التحرير وحزب الدعوة الإسلامية وحركة المقاومة الإسلامية (حماس)⁽⁶⁾.

(1) ميساء صباح حامد الحاج سعيد : المرأة في فكر رواد حركة النهضة العربية الحديثة - دراسة تاريخية ، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية التربية ، (جامعة الموصل ، 2006) ، ص 15 .

(2) مصطفى الطحان : المرأة في مواكب الدعوة ، تقديم الشيخ محمد عبد الله الخطيب والدكتور خالد المذكور ، ط1 ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، (مصر ، 1999) ، ص 145 .

(3) الحاج سعيد : المصدر السابق ، ص ص 15-17 .

(4) مصطفى السباعي : المرأة بين الفقه والقانون ، ط2 ، المكتبة العربية ، (حلب ، د.ت) ، ص 46 .

(5) الحاج سعيد : المصدر السابق ، ص 29 .

(6) بشار حسن يوسف: الحركات الإسلامية المعاصرة في المشرق العربي 1945-1991، دراسة تاريخية - سياسية ، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية التربية ، (جامعة الموصل ، 2005) ص 35 .

وتعد جماعة الاخوان المسلمين من اوائل الحركات الإسلامية⁽¹⁾ ، اذ تأسست على يد الشيخ حسن البنا⁽²⁾ ، في الاسماعيلية بمصر في آذار عام 1928⁽³⁾ ، وكان من ضمن اهدافها التأكيد على احترام كيان المرأة وحقوقها ، ودورها في تطوير المجتمع في اطار الفضائل الإسلامية⁽⁴⁾ ، ونالت الجماعة قبولاً واسعاً من قبل النساء⁽⁵⁾ ، فأُسست في وقت مبكر قسم (الاخوات المسلمات) في القاهرة اعترافاً منها بدور المرأة في المجتمع وفي الجهاد في سبيل الله⁽⁶⁾ .

وكان ثاني أقدم تلك الحركات حزب التحرير ، اذ تأسست على يد الشيخ تقي الدين النبهاني⁽⁷⁾ ، في القدس عام 1953⁽⁸⁾ ، وأكد على انه حزب سياسي مبدأه الإسلام ، ودعا الى ضرورة النهوض بالامة الإسلامية وتحريرها من افكار (الكفر وانظمتها وحكامه)⁽⁹⁾ ، ودعا الى إحياء الخلافة الإسلامية⁽¹⁰⁾ ، وضم الحزب الى عضويته الرجال والنساء من المسلمين⁽¹¹⁾ .

- (1) عامر سلطان قادر : مفهوم الديمقراطية لدى الحركات والتنظيمات السياسية العربية في المشرق العربي المعاصر ، اطروحة دكتوراه (غير منشورة) ، كلية التربية ، (جامعة الموصل ، 2004) ، ص 132 .
- (2) ولد البنا سنة 1906 في محافظة البحيرة ، وتلقى تعليمه الاولي والثانوي في المحمودية ، والتحق بعد ذلك بكلية دار العلوم في القاهرة ، وعمل بعد تخرجه في القاهرة ، وعمل بعد تخرجه في التدريس ، اغتيل سنة 1949 . انظر : احمد حسن شوريحي : الامام الشهيد حسن البنا مجدد القرن الرابع عشر للهجرة ، تقديم مصطفى مشهور ، ط2 ، دار الدعوة للطباعة والنشر والتوزيع ، (الاسكندرية، 1999) ، ص ص 64-65 .
- (3) ابراهيم زهمول : الاخوان المسلمون - اوراق تاريخية ، دار نبيل (دم ، 1985) ، ص4؛ ريتشارد ب. ميتشل : الاخوان المسلمون ، ترجمة محمود ابو السعود ، تعليق صالح ابو رفيق ، ط1 ، (دم، 1979) ، ص 76 .
- (4) حلمي الاسمر : الحركة الإسلامية في الاردن ، في محمد اشتية : الفكر السياسي للحركات الإسلامية - تجربة مصر والاردن وفلسطين ، ط1 ، المركز الفلسطيني للدراسات الاقليمية (البيرة ، فلسطين ، 1999) ، ص 64 .
- (5) محمود جامع : وعرفت الاخوان ، ط1 ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، (القاهرة ، 2003) ، ص 17 .
- (6) حسن البنا : مذكرات الدعوة والداعية ، ط1 ، مطابع الزهراء للاعلام العربي ، (القاهرة ، 1990) ، ص 214 .
- (7) ولد النبهاني في قرية اجزم بفلسطين سنة 1909 ، وتلقى تعليمه الاولي في قريته ثم التحق بالازهر لاكمال دراسته ، وبعدها عاد الى فلسطين للعمل معلماً ثم مدرساً ثم قاضياً ، له العديد من المؤلفات اهمها (الفكر الإسلامي) و(نداء الى العالم الإسلامي) و(النظام الاجتماعي في الإسلام) ، توفي سنة 1977 ، انظر : صادق امين : الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية ، دار الطباعة والنشر الإسلامية ، (دم ، د. ت) ، ص 76 .
- (8) بيان حزب التحرير المقدم للحكومة الاردنية بتاريخ 19 رمضان سنة 1372 هـ الموافق (1 حزيران 1953) .
- (9) حزب التحرير ، منشورات حزب التحرير في 1985/5/9 ، ص 2 .
- (10) اياد البرغوثي : الحركة الإسلامية في الضفة الغربية ، في محمد اشتية : الفكر السياسي للحركات الإسلامية - تجربة مصر والاردن وفلسطين ، ط1 ، المركز الفلسطيني للدراسات الاقليمية ، (البيرة ، فلسطين ، 1999) ، ص 130 .
- (11) حزب التحرير : المصدر السابق ، ص 2 .

اما حزب الدعوة الإسلامية فقد تأسس على يد محمد باقر الصدر⁽¹⁾ ، في كربلاء⁽²⁾ ، في اواخر صيف عام 1958⁽³⁾ ، وكانت اهدافه تتمحور حول تغيير الافكار في المجتمع ونشر الافكار الإسلامية ومحاربة الافكار القومية والاشتراكية⁽⁴⁾ . وجاء اهتمام الحزب بالكوادر النسائية من خلال ما قامت به شقيقة مؤسس الحزب (بنت الهدى) ، اذ كان لها الدور المباشر في تمتين العلاقة والرابطة بين الصدر والمرأة⁽⁵⁾ .

وظهرت حركة المقاومة الإسلامية (حماس) ، والتي تعد أحد الاجنحة المسلحة للاخوان المسلمين في فلسطين⁽⁶⁾ ، فتأسست على يد الشيخ احمد ياسين⁽⁷⁾ ، في 14 كانون الاول عام 1987⁽⁸⁾ ، وكانت تهدف الى اقامة الدولة الإسلامية وتحرير كامل فلسطين فضلا عن اهداف اخرى كالحفاظ على الوحدة الوطنية وتفعيل العمق العربي⁽⁹⁾ .

-
- (1) ولد الصدر عام 1934 في مدينة الكاظمية ببغداد، وانتقل الى النجف لطلب العلوم الدينية عام 1948، ولديه العديد من المؤلفات اهمها كتاب (فلسفتنا) و(اقتصادنا)، اعدم الصدر عام 1980. انظر: يوسف: المصدر السابق، ص 50.
 - (2) تشير الروايات الرسمية للحزب ان التأسيس كان عام 1957 في اللقاء الذي عقد في منزل محسن الحكيم في النجف ، انظر : علي المؤمن : سنوات الجمر - مسيرة الحركة الإسلامية في العراق 1957 - 1968 ، ط3 ، المركز الإسلامي المعاصر ، (بيروت ، 2004) ، ص 35 .
 - (3) صلاح الخرسان : حزب الدعوة الإسلامية - حقائق ووثائق ، ط1 ، المؤسسة العربية للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، (دمشق ، 1999) ، ص 53 .
 - (4) مديرية الامن العامة : قسم الدراسات الامنية ، الدراسة الرابعة (حزب الدعوة) ، ص 3 .
 - (5) الامام محمد باقر الصدر - المرجع والمفكر والقائد ، منشورات حزب الدعوة الإسلامية ، مطبعة دار العلوم ، (بغداد ، 2002) ، ص 33 .
 - (6) زياد ابو عمرو : " (حماس) خلفية تاريخية سياسية " ، مجلة الدراسات الفلسطينية (بغداد) العدد 13 ، 1993 ، ص ص 86 - 87 .
 - (7) ولد الشيخ احمد ياسين في عام 1938 في قرية الجورة بقضاء المجلد في قطاع غزة ، وعمل مدرسا للغة العربية والتربية الإسلامية ، وعمل خطيبا ومدرسا في مساجد غزة ، اعتقل الشيخ ياسين العديد من المرات ، واغتيل عام 2004 من قبل القوات الاسرائيلية ، انظر : يوسف المصدر السابق ، ص 80 .
 - (8) لقاء مع الشيخ احمد ياسين زعيم حركة (حماس) ، في مجلة فلسطين المسلمة ، العدد 1 ، السنة 16 ، ك2 ، 1998 ، ص 1 .
 - (9) محمد بrehومة: اهداف حركة (حماس): في عبد الله ابو عيد وآخرون: دراسة في الفكر السياسي لحركة المقاومة الإسلامية (حماس)، تحرير جواد الحمد وايد البرغوثي، ط3، مركز دراسات الشرق الاوسط (عمان، 1999)، ص ص 61 - 62 .

المبحث الأول : المرأة في الكتاب والسنة

جاءت نصوص الشريعة الإسلامية مؤكدةً على مكانة المرأة في بناء المجتمع ، فأعلى الإسلام منزلة المرأة ورفع قيمتها وعدّها اختاً للرجل وشريكة له في حياته ، واعترف بكامل حقوقها الشخصية والمدنية فضلاً عن اعترافه بالحقوق السياسية⁽¹⁾ .

فساوى الله (عز وجل) بين الرجل والمرأة في أصل الخلقة ، فأخبر سبحانه وتعالى بوحدة الأصل الانساني الذي خلق منه الرجال والنساء في أكثر من موضع في القرآن الكريم⁽²⁾ فقال سبحانه وتعالى : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾⁽³⁾ ، وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾⁽⁴⁾ وقال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾⁽⁵⁾.

كما ساوى الإسلام بين الرجل والمرأة في بعض الأمور الفطرية⁽⁶⁾ ، التي ترجع الى الطبيعة البشرية في عمومها والتي لا فارق في أصلها بين الجنسين⁽⁷⁾ ، فضلاً عن المساواة بين الرجل والمرأة في بعض جوانب التكليف الشرعي والجزاء الاخرى دونما أي فارق بينهما⁽⁸⁾ ، كقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾⁽⁹⁾ .

-
- (1) حسن البنا : المرأة المسلمة ، مراجعة محمد ناصر الالباني ، مكتبة السنة ، (القاهرة ، 1990) ، ص 6 .
 - (2) علي جمعة محمد : المرأة في الحضارة الإسلامية بين نصوص الشرع وتراث الفقه والواقع المعيش ، ط 1 ، دار الإسلام ، (القاهرة ، 2006) ، ص 11 .
 - (3) سورة النساء ، الآية 1 .
 - (4) سورة الانعام ، الآية 98 .
 - (5) سورة الحجرات ، الآية 13 .
 - (6) أي تساوي الرجل والمرأة من حيث حب المال وغريزة تملكه ، وتساوي الجنسين انهما يولدان اصلاً على الفطرة وتساوي الجنسين في أصل الكرامة الانسانية ، وفي الوقت نفسه تختلف المرأة عن الرجل في أمور أخرى لاسيما العاطفة والشجاعة والجرأة والحياء .
 - (7) محمد بلتاجي : مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة - الحقوق السياسية والاجتماعية والشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي ، دراسة مؤصلة موثقة مقارنة ، ط 1 ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع (القاهرة ، 2000) ، ص 63 .
 - (8) بلتاجي ، المصدر السابق : ص 85 .
 - (9) سورة النساء ، الآية 124 .

وفي الوقت نفسه رفعت السنة النبوية منزلة المرأة عندما اجاب الرسول ﷺ احد الصحابة حين سأله : "من احب اليك يا رسول الله قال : (عائشة)"⁽¹⁾ ، وكذلك رواية اخرى عندما سئل السؤال نفسه فقال : "فاطمة"⁽²⁾ ، فضلا عن العديد من الاحاديث النبوية التي تعلي من شأن المرأة كقول الرسول ﷺ : "استوصوا بالنساء خيرا"⁽³⁾ وقوله : "انما النساء شقائق الرجال"⁽⁴⁾ .

ومن جانب اخر دعا الإسلام الى تعليم المرأة وحرص على تلك الدعوة⁽⁵⁾ ، ويتبين ذلك في العديد من الآيات القرآنية التي تؤكد على ضرورة العلم والتعليم والحض عليه عامة للرجال والنساء ، كقوله تعالى : ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾⁽⁶⁾ ، وقال تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾⁽⁷⁾ ، وقال تعالى : ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾⁽⁸⁾ .

كما حثت الاحاديث النبوية على طلب العلم رجالاً ونساءً ، ونجد كذلك احاديث تحض على تعليم النساء سواء كن حرائر او اماء⁽⁹⁾ ، فقد قال رسول الله ﷺ : "طلب العلم فريضة على كل مسلم"⁽¹⁰⁾ ، وروى البخاري في صحيحه قول رسول الله ﷺ : "انما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فاحسن تعليمها ، وادبها فاحسن تاديبها ، ثم اعتقها فتزوجها فله اجران"⁽¹¹⁾ .

(1) الامام الحافظ ابي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : المستدرک على الصحيحين ، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، ج4 ، ط4 ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 2002) ، ص13 .

(2) المصدر نفسه ، ص271 .

(3) الامام ابي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي : كتاب السنن الكبرى ، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداوي وسيد كسروي حسن ، ج5 ، ط1 ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 1991) ، ص372 .

(4) سليمان ابن الاشعث ابو داود السجستاني : سنن ابي داود ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، ج1 ، دار الفكر للطباعة والنشر ، (بيروت ، د . ت) ، ص61 .

(5) عبد الحميد ابراهيم محمد : المرأة في الإسلام، تقديم احمد محمد الحوني، الدار القومية للطباعة والنشر ، (دم ، د . ت) ، ص25 .

(6) سورة الزمر ، الاية 9 .

(7) سورة فاطر ، الاية 28 .

(8) سورة المجادلة ، الاية 11 .

(9) خالد عبد الرحمن العك : شخصية المرأة المسلمة في ضوء القرآن والسنة ، ط5 ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ، (بيروت ، 2003) ص113 .

(10) الامام الحافظ ابي القاسم سليمان سليمان بن احمد بن ايوب اللخمي الطبراني: المعجم الاوسط، تحقيق محمد حسن اسماعيل الشافعي، ج1، ط1، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (عمان، الاردن، 1999) ص552 .

(11) ابي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن بردزیه الجعفي البخاري : صحيح البخاري ج2 ، ط1 ، مطابع دار البيان الحديث (القاهرة ، 2003) ، ص560 .

ويروى ان الرسول ﷺ كان يعلم المسلمين في المسجد الرجال ثم الاطفال ثم النساء امور الدين ، الا ان النساء لهن ظروفهن الخاصة التي تستدعي السؤال والفتيا ، وقد يمنعهن الحياء السؤال امام الرجال او لاسباب اخرى ، فاخيرن الرسول ﷺ بذلك وطلبين منه ان يجعل لهن جلسة عامة معه خاصة بهن ففعل⁽¹⁾ فعن ابي سعيد رضي الله عنه قال : قالت النساء للنبي ﷺ "يا رسول الله غلبنا عليك الرجال فاجعل لنا يوما من نفسك ، فوعدهن يوما لقيهن فيه فوعظهن وامرهن"⁽²⁾ . وهكذا فان الإسلام يساوي بين الذكر والانثى في وجوب الاهتمام بتربية كل منهما وتنشئته نشأة صالحة⁽³⁾ .

اما مبدأ الشورى الذي اكد عليه الإسلام ووصى بين الحاكم والرعية ، فلم يفرق بين الرجل والمرأة في ذلك⁽⁴⁾ ، وقد ارشدنا اليها سبحانه وتعالى في القرآن الكريم في اكثر من موضع ، فقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾⁽⁵⁾ . لذلك فقد مارست المرأة المسلمة دورها في الشورى التي تعد اساس العلاقات الاجتماعية والسياسية في المجتمع والدولة⁽⁶⁾ .

ولما كانت البيعة عقداً سياسياً بين الرعية وبين الحاكم او الامير للعمل لدين الله على السمع والطاعة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وقول كلمة الحق ولو كانت مرة ، وبموجبها تنصر الامة الحاكم الذي يطبق شرع الله⁽⁷⁾ ، فقد أعطيت المرأة حق المشاركة في البيعة ، واعطت الشريعة الإسلامية حق مبايعة النساء للرسول كمبايعة الرجال ، لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ﴾⁽⁸⁾ ، وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾⁽⁹⁾ ، وهناك من يرى ان هذه

(1) محمد عبد القادر ابو فارس : حقوق المرأة المدنية والسياسية في الإسلام ، ط1 ، دار الفرقان للنشر والتوزيع

(عمان ، 2000) ص105 ؛ محمد : المرأة في الإسلام ، ص27 .

(2) البخاري : المصدر السابق ، ص36 .

(3) بلتاجي : المصدر السابق ، ص309 .

(4) محمد : المرأة في الحضارة الإسلامية ، ص82 .

(5) سورة الشورى ، الآية 38 .

(6) مصطفى الطحان : تحديات سياسية تواجه الحركة الإسلامية ، تقديم محمد عمارة ، ط2 ، دار التوزيع

والنشر الإسلامية ، (القاهرة ، د . ت) ص119 .

(7) ابو فارس : المصدر السابق ، ص129 .

(8) سورة الممتحنة ، الآية 12 .

(9) سورة التوبة ، 71 .

الآيات القرآنية تعد دلالة واضحة على مشروعية ابداء المرأة رأيها او توجيه النصح للحاكمين ، او الامر بالمعروف والنهي عن المنكر متى كانت عالمة بما تقول ، ولا تخرج الانتخابات المعروفة في العصر الحديث عن نطاق الآية المذكورة⁽¹⁾ .

والجدير بالذكر ان المرأة شاركت الرجل في بيعة العقبة الثانية سنة 621م كلاما دون مصافحة الرسول ﷺ ، كما شاركت المرأة في بيعة الرضوان سنة 627هـ/627م⁽²⁾ ، وبعد مشاركتها في البيعة قامت المرأة بدورها في بناء الدولة في شتى المجالات⁽³⁾ .

ومن جانب اخر وقد تعلق الامر بالامامة فقد اشترط عدد من المذاهب الإسلامية على ضرورة الذكورة في الامامة⁽⁴⁾ ، واستندوا في ذلك الى الآية الكريمة : «الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ»⁽⁵⁾ ، حيث جاء التاكيد هنا على ضرورة التركيز على الرجال في هذه المسألة ، فضلا عن قول رسول الله ﷺ : "لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة"⁽⁶⁾ .

وهكذا فان الاصل في الاحكام الشرعية كافة ان تتساوى المرأة بالرجل الا ما ثبت نصا اختصاص احدهما به ، ولا نجد في القرآن الكريم ولا في سنة النبي ﷺ الصحيحة نصا يمنع المرأة من حق التعليم او الانتخاب او ان تكون نائبة في المجالس النيابية⁽⁷⁾ .

اما قضية تولي المرأة القضاء فقد اختلف العلماء حوله ، ففي الوقت الذي اجاز فيه ابن جرير الطبري وابن حزم ان تتولى النساء القضاء فيما يجوز ان تقبل شهادتهن فيه وحدهن او مع الرجال⁽⁸⁾ ، ذهب البعض الاخر الى عدم جواز تولي النساء القضاء مطلقا، الا ان أبا حنيفة وقف موقفا وسطا بين الجمهور وبين الطبري حيث اجاز للمرأة ان تكون قاضية في الاموال قياسا على جواز شهادتهن في الاموال فهي تقضي فيما يجوز ان تشهد فيه⁽⁹⁾ .

(1) جمال محمد فقي رسول الباجوري : المرأة في الفكر الإسلامي ، ج 2 ، دار الكتب للطباعة والنشر ، (جامعة الموصل ، 1986) ص 153 .

(2) الامام ابن الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري : صحيح مسلم : ج 3 ، دار احياء الكتب العربية ، (د.ت. - د.م.) ص 1489 .

(3) ابو فارس : المصدر السابق ، ص 129 .

(4) محمد عبد الملك المتوكل : الإسلام وحقوق الانسان، في كتاب برهان غليون وآخرون : حقوق الانسان الرؤى العالمية والإسلامية والعربية، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 2005) ، ص 108 .

(5) سورة النساء ، الآية 34 .

(6) النسائي : الامام ابي عبد الرحمن احمد بن شعيب النسائي : كتاب السنن الكبرى ، تحقيق : عبد الغفار سليمان البنداوي وسيد كسروي حسن ، ج 3 ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، (بيروت ، 1991) ، ص 465 .

(7) بلتاجي : المصدر السابق ، ص 227 .

(8) الباجوري : المصدر السابق ، ص 109 .

(9) الطحان : المصدر السابق ، ص 68 ؛ العك : المصدر السابق ، ص 268 .

كما دلت الآثار على تولي المرأة "الحسبة"⁽¹⁾ وكان ذلك في القرن الاول الهجري ، وعلى خلفية هذه الآثار اجاز بعض علماء المسلمين تولي المرأة هذا المنصب القيادي الحساس في الدولة الإسلامية⁽²⁾ ، وهناك بعض الشواهد التاريخية على تلك المسألة فقد روي ان سمراء بنت النهيك الاسدي كانت تمر في الاسواق تامر بالمعروف وتتهى عن المنكر، وتتهى الناس عن ذلك بسوط معها⁽³⁾ .

وعلى الرغم من ذلك فان من رحمة الإسلام للمرأة انه لم يفرض عليها العمل خارج بيتها ، بل كلف الرجل بمزاولة مثل هذه الاعمال ، ومن سماحة الإسلام انه اباح للمرأة العمل خارج بيتها في حالة الضرورة القصوى مراعاة لحاجة المرأة او حاجة مجتمعها ، فاذا كانت ثمة حاجة شخصية او اجتماعية تستدعي خروجها للعمل مثل (تمريض النساء وتطبيبهن وتوليدهن وتعليمهن ودعوتهن الى الله) وغير ذلك مما تحتاجه النساء في مجتمعهن ، فان الإسلام يبيح ذلك بشروط محددة ، مراعاة لكرامتها وصيانة لعرضها⁽⁴⁾ .

(1) الحسبة : وظيفة دينية قضائية ، ينظر قاضيها في فض المنازعات المتعلقة بالنظام العام والجنايات أحيانا ، وتدخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقد حصرها الفقهاء فيما يتعلق بالنظام العام كمنع المنكرات في الطرقات والمساجد والأسواق والمدارس والمقاهي ، وقد اتسعت صلاحياته فيما بعد لتشمل منع الازدحام في الطرقات ومنع الاحتكار ، وهناك من يرى أن أعماله اتسعت لتشمل منع العبث في الشوارع كما تقوم به دوائر كثيرة في الوقت الحاضر كدوائر (الشرطة والصحة) . انظر : عبد العزيز عزت الخياط ، النظام السياسي في الاسلام - النظرية السياسية نظام الحكم ، ط2 ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، (القاهرة ، 2004) ، ص ص 257-259 .

(2) محمد : المرأة في الحضارة الإسلامية ، ص84 .

(3) المصدر نفسه ، ص84 .

(4) العك : المصدر السابق ، ص118 .

المبحث الثاني : المرأة في فكر رواد النهضة الإسلامية الحديثة

وردت المرأة في كتابات رواد النهضة الحديثة ، حيث عالجت تلك الكتابات قضايا المرأة كل حسب الثقافة الإسلامية التي كان يحملها صاحبه ، ولما كان البعض من هؤلاء الرواد يعدون المرتكزات التي اعتمد عليها البعض من الحركات الإسلامية المعاصرة التي ظهرت فيما بعد ، فقد جاء تركيز البحث على البعض من هؤلاء الرواد مركزا على الرواد الإسلاميين منهم .

وكان أول هؤلاء الشيخ رفاعه الطهطاوي⁽¹⁾ ، الذي اكد على ضرورة المساواة بين الرجل والمرأة في مجال التعليم ، بل كان من أوائل الرواد الذين نادوا بتعليم المرأة العربية وعده حقا من حقوقها المشروعة⁽²⁾ .

وهناك من يرى ان الطهطاوي اهتم بتعليم المرأة العربية بعدما شاهد بنفسه المستوى الثقافي الذي وصلت اليه المرأة الغربية من خلال ما تلقت من تعليم ، لذا جاءت مبادرته الى المناداة بتعليم المرأة العربية ومساواتها بالرجل وجعل التعليم حقا من حقوقها المشروعة⁽³⁾ .

والجدير بالذكر ان الطهطاوي حاول ان يبين مدى شرعية تعلم المرأة من الناحية الإسلامية ، فإشار الى ضرورة تعلم المرأة وتأكيد الإسلام على ذلك ، بل اكد انه لا ضرر فيه اصلا⁽⁴⁾ ، فضلا عن ذلك استشهد بأمثلة لنساء الرسول ﷺ لاسناد رأيه في أهمية العلم بالنسبة للمرأة ، فإشار الى ان زوجات النبي محمد ﷺ : عائشة وحفصة بنت عمر كانتا قارئتين ولم تكونا الوحيدتين بل وكان هناك نساء اخريات⁽⁵⁾ .

(1) ولد في طهطا عام 1801 ، قدم الى القاهرة منذ صغرة ، ودرس فيها حتى تخرج في الأزهر ، سافر الى فرنسا في بعثة ارسلها محمد علي ، وعند عودته عمل في الترجمة في المدارس الفنية الرسمية ، وكان له الدور البارز في انشاء صحيفة (الوقائع المصرية) ، وله العديد من المؤلفات أهمها (تخليص الابريز في تخليص باريس) ، وكتاب (المرشد الامين للبنات والبنين) ، وتوفي سنة 1873 . انظر : حسين فوزي النجار : رفاعه رافع الطهطاوي رائد فكر وامام نهضة، الدار المصرية للتأليف والترجمة (القاهرة ، د. ت) ص ص 55-56 .

(2) محمد فهمي حجازي : أصول الفكر العربي الحديث عند الطهطاوي - مع النص الكامل لكتابه "تخليص الابريز" ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، (القاهرة ، 1974) ، ص 32 .

(3) الحاج سعيد : المصدر السابق ، ص 207 .

(4) رفاعه رافع الطهطاوي : المرشد الامين للبنات والبنين في كتاب محمد عمارة : الاعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي ، السياسة الوطنية والتربية ، ط 1 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (بيروت ، 1973) ، ص 394 ؛ حجازي : المصدر السابق ص 103 .

(5) جمال الدين الشيال : رفاعه رافع الطهطاوي 1801 - 1873 ، دار المعارف بمصر (القاهرة ، 1958) ، ص 69 ؛ الطهطاوي : المصدر السابق ، ص 394 .

ولم يكتف الطهطاوي بذلك بل ربط بين التربية والتعليم وبين تطور المجتمع الذي يعيش فيه الانسان ، ولم يفرق بين الاناث والذكور بل عد تربيتهما سوية احد اسباب تطور المجتمع⁽¹⁾ ، كما حدد الطهطاوي المنهاج الذي يفضلته لتعلم المرأة وهو تعلم القراءة والكتابة والقرآن الكريم والدين والحساب والنحو⁽²⁾ .

ومن جانب اخر اكد الطهطاوي على ضرورة السماح للمرأة بمزاولة الوظائف العامة المختلفة بشرط ان لا تشكل المهنة التي تمارسها ضررا اخلاقيا في سلوكها⁽³⁾ .

وهناك من يرى ان دعوة الطهطاوي لعمل المرأة انذاك كانت دعوة جريئة لم يعرفها المجتمع العربي من قبل اذ اكد ان العمل ضروري للمرأة كونه يبعدها عن الابتذال ويحافظ عليها من الرذيلة وتحصل "المرأة خلاله على استقلالها الاقتصادي ويجعلها انسانية حرة لها كيان مستقل"⁽⁴⁾ .

ولم يؤيد الطهطاوي عمل المرأة في القضاء والولاية وعلل ذلك بان الشريعة الإسلامية حضرت ذلك عليها⁽⁵⁾ ، وقال "ان الشريعة المحمدية وقوانين غالب الممالك يقصر السلطة على الرجال دون النساء ، وان النساء لا يتلقين بالرتب المملوكية ولا يلبسن التاج المملوكي بل تكون المملكة متوارثة في سلسلة الذكور"⁽⁶⁾ .

اما جمال الدين الافغاني⁽⁷⁾ ، فكان له وجهة نظر في قضايا المرأة ، اذ اشار اليها ولكن بشكل مقتضب⁽⁸⁾ . وهناك من يرى ان الافغاني لم يرغب الخوض في مواضيع المرأة، بل كان كارها وعصبيا ونفورا منها⁽⁹⁾ ، وعلى الرغم من ذلك فقد اجاب الافغاني على بعض الاسئلة التي

(1) حجازي : المصدر السابق ، ص 69 .

(2) الطهطاوي : المصدر السابق ، ص 387؛ الحاج سعيد : المصدر السابق ، ص 210؛ الشيال : المصدر ، ص 67.

(3) حجازي : المصدر السابق ، ص 88 .

(4) الشيال : المصدر السابق ، ص 69 .

(5) الحاج سعيد : المصدر السابق ، ص 224 .

(6) الطهطاوي : المصدر السابق ، ص 447 .

(7) ولد الافغاني سنة 1839 في كابل بافغانستان ، تلقى تعليمه الاول في كابل ، واضطر الى مغادرتها سنة 1869 متوجها الى الهند ومن ثم الى اسطنبول التي رحل اليها عام 1871 ومنه الى القاهرة ، قام بتأسيس جمعية (العروة الوثقى) ، توفي سنة 1897 . انظر : طارق اسماعيل وجاكين اسماعيل : الحكومة السياسية في الإسلام ، ترجمة سيد حسان ، ط 1 ، مركز دراسات الحضارة العربية للاعلان والنشر (الجيزة ، مصر ، د.ت.) ، ص 42 .

(8) لم يقتصر الافغاني باي امرأة في حياته ، بل بقى عزبا ؟ ، انظر : محمد باشا المخزومي : خاطرات جمال الدين الافغاني الحسيني ، ط 2 ، دار الفكر الحديث ، (لبنان ، 1995) ، ص 65 .

(9) المصدر نفسه ، ص 70 .

وجهت اليه بخصوص مساواة المرأة بالرجل وعملها ، فلم يؤيد مساواة المرأة بالرجل لاسيما ما يتعلق منه بالتكوين والمواهب الفطرية⁽¹⁾ .

ومن جانب اخر أكد على أهمية بقاء المرأة في البيت لتربية ابنائها ، مشيراً الى ان خروج المرأة من البيت سيحط من قدرها ويسبب لها الشقاء لان خسارتها بترك البيت وتربية الاطفال اكبر بكثير من المنفعة التي تجنيها من عملها⁽²⁾ .

واكد الافغاني على ان عمل المرأة في البيت والتركيز على تربية ابنائها ، اهم بكثير من عمل الرجال مهما عضمت وجل نفعها ، واكد ان ليس غير المرأة من يهيئ للمجتمع رجالاً⁽³⁾ .

ولم يؤيد الافغاني قضية مساواة المرأة بالرجل لا سيما في الحقوق السياسية مشيراً الى عدم وجوب قياس وتشبه النساء بالسيدة عائشة في ركوب الجمل في تلك المعركة بوصف ان تلك الحادثة ليست الا حالة استثنائية ولا يجوز اتخاذها كقاعدة عامة⁽⁴⁾ .

اما الامام محمد عبده⁽⁵⁾ ، فقد كانت له مواقف واضحة حول قضايا المرأة اذ دافع عنها في مختلف الجوانب ، فاكد ان الدين الإسلامي ساوى بين الرجل والمرأة في الواجبات الدينية⁽⁶⁾ ، واستشهد في ذلك بقوله تعالى : «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ»⁽⁷⁾ .

ومن هذا المنطلق دعا الامام عبده الى تعليم المرأة العربية المسلمة لما لذلك من تأثير ايجابي في النهوض بواقعها المؤلم ، وكى يتسنى لها معرفة مالها وما عليها من الحقوق والواجبات ، وفي الوقت نفسه لتكون هي اساس التغيير في حياة الرجل وجميع افراد الاسرة من الرجال⁽⁸⁾ ، ولم يكتف بذلك بل اشار الى ان عدم اتاحة الفرصة للمرأة المسلمة للتعلم يعد جرماً صارخاً ولا يجوز ان ندع النساء المسلمات حبيسات السجن الضيق المتمثل بالجهل⁽⁹⁾ .

(1) المخزومي : المصدر السابق ، ص 67 .

(2) محمد عمارة : الاعمال الكاملة لجمال الدين الافغاني ، ص ص 279 - 525 .

(3) المخزومي : المصدر السابق ، ص ص 73 - 74 .

(4) علي عبد الحليم محمود : جمال الدين الافغاني ، دار عكاظ للطباعة والنشر (جدة ، د.ت) ، ص 560 .

(5) ولد عبدة عام 1849 في مدينة البحيرة بمصر ، وتلقى تعليمه الاولي في الجامع الاحمدي ثم في الازهر ، كان تلميذاً للافغاني حيث تاثر بافكاره الاصلاحية وشاركه في تأسيس جمعية (العروة الوثقى) ، وتولى منصب الافتاء في مصر ، توفي سنة 1905 . انظر : محمد عمارة : الامام محمد عبده مجدد الإسلام ، ط 1 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، (د.م ، د.ت) ، ص ص 22-24 .

(6) عباس محمود العقاد : الاستاذ محمد عبده عبقرى الاصلاح والتعليم ، دار مصر للطباعة ، (د.م ، د.ت) ، ص 261 .

(7) سورة البقرة ، الاية 228 .

(8) الحاج سعيد : المصدر السابق ، ص 240 .

(9) عثمان امين : رائد الفكر المصري الامام محمد عبده ، ط 2 ، مكتبة الانجلومصرية (القاهرة ، 1965) ، ص 240 .

وهناك من يرى ان الامام عبده نادى منذ وقت مبكر بتعليم المرأة ، وتمنى قيام بعض النساء المستنيرات المتعلّقات بتكوين جمعية نسائية تاخذ على عاتقها تشكيل المدارس لتعليم البنات⁽¹⁾ ، ولم يكتف بذلك بل حاول وضع مناهج للدروس التي يجب ان تدرسها التلميذات مشيرا الى ضرورة دراسة القراءة والكتابة وحفظ القرآن الكريم وعلم الحساب⁽²⁾ .

اما عبد الرحمن الكواكبي⁽³⁾ ، فقد جاء اهتمامه بالمرأة حين دعا الى ضرورة تعلم المرأة لحصولها على الثقافة الكاملة من خلال تشجيعها على التعليم وادخل اهمال المرأة في هذا الجانب في باب الاستبداد السياسي⁽⁴⁾ .

ولم يؤيد الكواكبي بقاء النساء جاهلات بل اكد على ضرورة تعليمهن وارفقتهن الى ام المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) والعديد من الصحابيات والمنقبات في الدين الإسلامي⁽⁵⁾.

اما الشيخ محمد رشيد رضا⁽⁶⁾ فقد دعا الى ضرورة مساواة المرأة بالرجل في الحقوق التي اعطاها اياها الإسلام⁽⁷⁾، واستند في ذلك الى الآية الكريمة : ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾⁽⁸⁾.

-
- (1) محمد عمارة : الاعمال الكاملة لمحمد عبده ، ج 1 ، ط 1 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (بيروت ، 1972) ، ص 172 .
- (2) الحاج سعيد : المصدر السابق ، ص 239 .
- (3) ولد سنة 1854 بطلب من عائلة لها علاقة بالعلم، وتلقى تعليمه الاولي في المدرسة الكواكبية واكمل دراسته في انطاكية، فنال علوم التاريخ والفلسفة الانسانية والدينية، وعمل في وظائف رسمية في الدولة العثمانية، وقام بتأليف العديد من الكتب كان اهمها كتاب (طبائع الاستبداد ومصارع الاستعباد) وكتاب (ام القرى) توفي سنة 1902، انظر: سامي الدهان: عبد الرحمن الكواكبي 1854 - 1902، دار المعارف، (القاهرة، 1964) ص ص 16-17.
- (4) محمد عمارة : الاعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبي ، الهيئة المصرية العامة ، للتأليف والنشر (القاهرة ، 1970) ، ص 79 .
- (5) عبد الرحمن الكواكبي : ام القرى ، في محمد عمارة : الاعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبي ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر (القاهرة ، 1970) ص 265 .
- (6) ولد عام 1865 في قرية القلمون في جبل لبنان القريبة من طرابلس الشام ، تلقى فيها العلوم العربية الشرعية ، انتقل الى القاهرة عام 1897 ، كتب العديد من المؤلفات منها (الخلافة) ، توفي سنة 1935 ، انظر : اسماعيل : المصدر السابق ، ص 44 .
- (7) محمد رشيد رضا : نداء للجنس اللطيف يوم المولد النبوي الشريف سنة 1351، مطبعة المنار (مصر، د.ت) ص ص 17-19 .
- (8) سورة البقرة ، الآية 228 .

وسوّغ رضا دعوته بان الله سبحانه وتعالى طالب النساء بالايمان والمعرفة والاعمال الصالحة في العبادات والمعاملات مثلما طالب الرجال ، وأشار الى ان الرسول محمد ﷺ أمر النساء بضرورة تعلم الكتاب والحكمة⁽¹⁾ .

ومن هنا جاءت دعوة الشيخ رضا الى ضرورة تعليم المرأة واكد على ضرورة ان تتلقى المرأة المعارف والآداب ولكن اشترط في ذلك على ان يكون الدين اساس التعليم والتربية⁽²⁾ ، واكد بهذا الخصوص على ضرورة التربية الدينية والإسلامية للمرأة وشجع المرأة على تلقيها العلم في بيوت المسلمين او في مدارس وزارة المعارف او مدارس الجمعية الخيرية ، ودعاها الى الابتعاد عن المدارس الاجنبية ، كي يتسنى لها تربية ابنائها واولادها تربية دينية⁽³⁾ .

ومن جانب آخر اجاز رضا تولي المرأة جميع المهن فيما عدا الرئاسة التي عدها خاصة بالرجال ، اذ اشار الى ان نساء النبي والصحابة لم يخرجن في اوقات الحروب الا للسقي وتجهيز الطعام وتضميد الجرحى لذا فقد حث المرأة الى العمل في مجال التطبيب⁽⁴⁾ .

ومن خلال ما تقدم يمكن القول ان رواد النهضة الإسلامية الحديثة اقتصرت معالجاتهم لقضايا المرأة بالمساواة في الحقوق والتعليم ، ولم يتطرقوا الى مشاركة المرأة في الحياة السياسية ، اذ لم يرد في نقاشاتهم أي اشارة الى تلك المسألة ، وربما يعود ذلك الى وضع المرأة انذاك وتمسكها بالثقافة الاجتماعية او الى مركزية نظام الحكم في الدولة العثمانية المبتعد عن الانتخابات من خلال تعيين الولاة من قبل السلاطين .

المبحث الثالث : موقف الحركات الإسلامية المعاصرة من قضايا المرأة

لم يعرف المسلمون في تاريخهم قضية اسمها (قضية المرأة) لا من ناحية مشاركتها السياسية ولا من أي ناحية اخرى، سواء اكان ذلك في ذروة مجد الامة الإسلامية ام في زمن ضعفها، وعندما نقل الغرب معاناته على البشر وبمن فيهم المسلمين ، وارادوا نقل المفاهيم الغربية الحديثة التي كانت رد فعل لعصور الظلام التي عاشتها اوربا، ظهر ما يسمى بـ (قضية المرأة)⁽⁵⁾ .

وقد حاولت الحركات الإسلامية المعاصرة ان تعالج تلك القضية وكانت فكرتها الجوهرية تنطلق من العودة للتقيد بالقرآن والسنة ومنهج السلف الصالح ، كما يتبدى في التفسير الظاهر

(1) رضا : المصدر السابق ، ص ص 17 - 18 .

(2) يوسف اييش : رحلات الامام رشيد محمد رضا : المؤسسة العربية للدراسات والطباعة والنشر ، ط2 ، (د. م 1979) ، ص 68 .

(3) محمد رشيد رضا : تعليم البنات في مصر ، المجلد الرابع والثلاثون لسنة 1352 هـ ، اكتوبر عام 1934 ، ط2 ، مطبعة المنار المصرية ، (القاهرة ، د. ت) ، ص 547 .

(4) رضا : نداء للجنس اللطيف ، ص ص 19 - 20 .

(5) محمد : المرأة في الحضارة الإسلامية ، ص 79 .

للنصوص القرآنية بوصفها المخرج السليم من الازمة الحضارية والسياسية التي يعيشها العالم الإسلامي بأسره⁽¹⁾ .

(1) اسمى خضر : قوانين العمل وحقوق الانسان في الوطن العربي ، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية ، (بيروت ، 1989) ، ص 965 .

أولاً. التعليم

اولت الحركات الإسلامية المعاصرة تعليم المرأة اهتماماً كبيراً في فكرها ، فقد اكدت جماعة الاخوان المسلمين على لسان مؤسسها الشيخ حسن البنا ان المرأة نصف الشعب ، بل هي النصف الذي يؤثر في حياته ابلغ التأثير بوصفها المدرسة الاولى التي تكون الاجيال وتصوغ الناشئة ، وعلى الصورة التي يتلقاها الطفل من امه يتوقف مصير الشعب واتجاه الامة ، وهي بعد ذلك تعد المؤثر الاول في حياة الشاب والرجل على السواء⁽¹⁾ .

وقد اشار البنا الى ان الإسلام اكد على حسن تاديب المرأة من خلال تعليمهن ، فقد حض على تعليم المرأة القراءة والكتابة والحساب والدين وتاريخ السلف الصالح ، ومبادئ التربية وسياسة تربية الاطفال ، وكل ما تحتاجه الام في تنظيم بيتها ورعاية اطفالها واسرتها⁽²⁾ .

ولم تكتف جماعة الاخوان بذلك بل اكدت في رسالة اصدرها المركز العام للاخوان تحت عنوان: المرأة بين البيت والمجتمع، بينت خلالها حقوق المرأة في التعليم في جميع المراحل⁽³⁾ .

والجدير بالذكر ان البنا دعا الى تعويد الشعوب على الاداب العامة والشعور بالمسؤولية الاجتماعية ، وعالج قضية المرأة علاجاً يجمع بين الرقي بها والمحافظة عليها وفق تعاليم الإسلام ، وإعادة النظر في مناهج تعليم البنات بحيث تتفق مع فطرتهن وواجباتهن في الحياة⁽⁴⁾ .

وعلى الرغم من ذلك فلم يؤيد البنا تعلم المرأة وتبجهرها في اللغات المختلفة والعلوم الاخرى فضلاً عن الدراسات الفنية ودراسة الحقوق والقانون بوصفها عبثاً مشيراً الى ان الافضل للمرأة ان تشغل وقتها بالنافع المفيد⁽⁵⁾ . وهذا ما اكد عليه مصطفى السباعي⁽⁶⁾ ، اذ اشار الى ضرورة تعلم المرأة ولا سيما ما يفيدها في امور حياتها العملية والزوجية⁽⁷⁾ .

وقد اكدت جماعة الاخوان المسلمين على ضرورة توجه التعليم الى اعداد المرأة للقيام بوظيفتها الاساسية في الحياة كزوجة وام ، واجازت لها دراسة الطب والتمريض والتدريس ، كما

(1) البنا : المرأة المسلمة ، ص 5 .

(2) المصدر نفسه ، ص ص 9 - 10 .

(3) الطحان : تحديات سياسية تواجه الحركة الإسلامية ، ص 121 .

(4) محسن عبد الحميد: تاريخ جماعة الاخوان في العراق من عام 1945-1965 ، (د. م ، 1999) ، ص 27 .

(5) البنا : المرأة المسلمة ، ص ص 10 - 11 .

(6) ولد السباعي في سوريا عام 1915 ونشأ في اسرة علمية عريقة معروفة بالعلم والعلماء ، قام بتأسيس الجمعيات الخيرية الاسلامية والمشاريع الاجتماعية ، سافر الى مصر عام 1933 ، وتعرف هناك على الشيخ حسن البنا ، وعند عودته اسس جماعة الاخوان المسلمين في سوريا ، وللسباعي العديد من المؤلفات اهمها (الاخوان في حرب فلسطين) و(المرأة بين الفقه والقانون) ، اغتيل السباعي في اوائل عام 2008 . انظر : عبد الله العقيل : من اعلام الحركة الاسلامية ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، (د. م ، 2000) ، ص 256 .

(7) السباعي : المصدر السابق ، ص 166 .

اجازت للفتيات الدراسة في الجامعات والتعليم المشترك ولكن بعد فهم القيم الإسلامية ورعايتها من قبلهن⁽¹⁾ .

وهكذا يمكن القول ان جماعة الاخوان المسلمين اتفقت مع المفاهيم الإسلامية في مسألة التعامل مع حقوق المرأة في مجال التعليم من خلال السماح لها بالحصول على حقها في التعليم . اما حزب التحرير فقد اكد على جواز تعلم المرأة واشتغالها في التعليم كما هو الحال بالنسبة للرجل من منطلق ان الإسلام اجاز للمسلم رجلاً كان ام امرأة ان يحصل على العلم ويمارس التعليم ، لغرض غرس الثقافة الإسلامية⁽²⁾ .

ولم يكتف الحزب بذلك بل اشار الى ضرورة التعليم الالزامي لكلا الجنسين وفي المرحلتين الاولى والثانوي ، وعلى الدولة ان توفر ذلك للجميع مجاناً⁽³⁾ .

اما حزب الدعوة الإسلامية فقد دعا الى تشجيع المرأة على تحصيل المعارف والعلوم والثقافة التي تؤهلها لاحتلال موقعها الطبيعي داخل المجتمع⁽⁴⁾ .

واشار الحزب في ادبياته الى ان المرأة والرجل سواسية في حق التعليم واختيار العلم والمعرفة التي يرغبان فيها ، وينبغي اعداد كل منهما للمسؤولية التي تنتظرهما في الحياة ، مع مراعاة الخصائص النوعية التي فطر الله كلا منهما في المناهج التعليمية ، مشيراً الى ان لهذا الاعداد التربوي اثره في سعادة الرجل والمرأة واستقرار الحياة وتوازن بناء الشخصية لكل منهما⁽⁵⁾ .

اما حركة المقاومة الإسلامية (حماس) فقد اكدت في ميثاقها على ضرورة تعليم المرأة بوصفها تشترك في البيت المجاهد كأن تكون أمّاً او زوجاً او أختاً ، فلها الدور الالهم في رعاية البيت وتنشئة الاطفال على المفاهيم والقيم الاخلاقية المستمدة من الإسلام ، فضلاً عن تادية الفرائض الدينية استعداداً للدور الجهادي الذي ينتظرها⁽⁶⁾ .

وفي الوقت نفسه اكدت (حماس) على ضرورة العناية بالمدارس والمناهج التي تربي عليها البنت المسلمة - لتكون اماً صالحة وواعية لدورها في معركة التحرير⁽⁷⁾ وقد دعت الطلاب والطالبات الى ضرورة التمسك بالعلم⁽⁸⁾ .

(1) ميتشل : المصدر السابق ، ص 413 .

(2) محمد محسن راضي : حزب التحرير ، ثقافته ومنهجه في اقامة دولة الخلافة الإسلامية ، رسالة ماجستير (غير منشورة) ، كلية اصول الدين ، الجامعة الإسلامية ، 2006 ، ص ص 143 - 262 .

(3) المصدر نفسه ، ص 264 .

(4) البرنامج السياسي لحزب الدعوة الإسلامية، منشورات حزب الدعوة، في 1425هـ الموافق 2004 ، ص 68 .

(5) المصدر نفسه ، ص 76 .

(6) ميثاق حركة المقاومة الإسلامية (حماس) ، المادة السابعة عشر .

(7) المصدر نفسه .

(8) وثائق حركة المقاومة الإسلامية حماس ، الوثيقة 1990 ، ص 183 .

مما سبق يتبين ان الحركات الإسلامية برمتها اجمعت على ضرورة تعليم المرأة وضرورة حصولها واكمالها لعلها كي يتسنى لها خدمة المجتمع وتربية ابنائها واسرتها.

ثانيا. المشاركة السياسية

اصبحت قضية مشاركة المرأة في الحياة السياسية من القضايا التي تشكل عقبة امام الحركات الإسلامية ، فقد عالجتها تلك الحركات القضية بشقيها المتمثلين بالمشاركة في الانتخابات وعضوية المجالس النيابية ، واخذت تتعامل معها كل حسب ايدولوجيتها ومفهومها لتلك القضية .

1. المشاركة في الانتخابات :

الانتخاب هو اختيار الامة لوكلاء ينوبون عنها في الدفاع عن حقوقها ومراقبة الحكومة ، فعملية الانتخاب عملية توكيل ، اذ يذهب الشخص الى مركز الاقتراع ويدلي بصوته فيمن يختارهم من وكلاء عنه في المجلس النيابي ليتكلموا باسمه ويدافعوا عن حقوقه ، ولم تكن المرأة ممنوعة من ان توكل انسانا للدفاع عن حقوقها والتعبير عن ارادتها كمواطنة في المجتمع ، وكان المحذور الوحيد في اعطاء المرأة حق الانتخاب هو ان تختلط بالرجال اثناء التصويت او الاقتراع، فيقع ما يحرمه الإسلام من الاختلاط والتعرض للمحسسات وكشف ما امر الله به ان يستر (1) .

وكانت معالجة الحركات الإسلامية واضحة في هذه القضية ، فبقدر تعلق الامر بجماعة الاخوان المسلمين فقد اصدرت لجنة الاخوات المسلمات عام 1947 رسالتها بعنوان (مع المرأة المسلمة) بينت خلالها اهداف الاخوات المسلمات ، وجاء فيها التأكيد على حقوق المرأة الانسانية المستمدة من دستورية القرآن الكريم وروح النظام الإسلامي (2) .

وقد صدرت عن جماعة الاخوان المسلمين بيانات تقبل بالديمقراطية (3) ، وبحقوق المرأة السياسية (4) ، فقد اصدرت البيان الاخير عام 1994 بخصوص مشاركة المرأة في الانتخابات فأكدت خلاله على ضرورة تكليف المرأة بمشاركة الرجل في اختيار اهل الحل والعقد أي اعضاء مجلس

(1) السباعي : المصدر السابق ، ص 155 .

(2) الطحان: تحديات سياسية تواجه الحركة الإسلامية، ص 120-121؛ زهمول: المصدر السابق ، ص 190 .

(3) لم يكن موقف الاخوان من الديمقراطية ثابتا طوال تاريخها، ففي مرحلة الشيخ حسن البنا رحب الاخوان بالديمقراطية، وتغير الموقف في حقبة الرئيس عبد الناصر اذ رفضوا الديمقراطية وأكدوا دعوتهم الى ما اصطلحوا على تسميته بـ(نظام الشورى الاسلامي) وفي عهد الرئيس انور السادات والرئيس حسني مبارك اتجه الاخوان الى الانفتاح الديمقراطي لاسيما بعد مشاركتهم في الانتخابات التي أجريت عام 1987. انظر: قادر: المصدر السابق، ص ص 133-137؛ يوسف: المصدر السابق، ص ص 107-109.

(4) خضر : المصدر السابق ، ص 966 .

الشورى والمجلس النيابي او ما شابه ذلك⁽¹⁾ . وقد استند الاخوان في ذلك الى الاية الكريمة : **﴿الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾** ⁽²⁾ .

وفي الوقت نفسه اشار الدكتور مصطفى السباعي الى جواز مشاركة المرأة في الانتخابات واحقيتها في ان توكل انسانا للدفاع عن حقوقها والتعبير عن ارادتها كمواطنة ، و اشار الى عدم وجود نص في الإسلام يمنع المرأة من هذا الحق⁽³⁾ .

اما حزب التحرير فقد اكد على جواز وضرورة مشاركة المرأة في انتخاب رئيسها او حاكمها او من يمثلها من منطلق ان الشرع اجاز للمرأة حق انتخاب الخليفة او الامير ، حيث انها شاركت في انتخاب الخليفة في التاريخ الإسلامي⁽⁴⁾ .

وقد اكد الشيخ تقي الدين النبهاني على ان الشرع اجاز للمرأة ان تتابع بيعة سياسية وان تنتخب الحاكم وان تختار أي رجل لاي عمل من اعمال الحكم ، لذا يجوز لها ان تتابع الخليفة وان تنتخبه⁽⁵⁾ .

ولم يختلف الامر بالنسبة لحزب الدعوة الذي اكد على اعطاء المرأة فرصتها في ممارسة حقها السياسي في الانتخاب⁽⁶⁾ ، و اشار الى ان الحزب يسعى الى فسح المجال امام المرأة للمساهمة في الانتخابات⁽⁷⁾ .

اما حركة المقاومة الإسلامية (حماس) فقد أيدت مشاركة المرأة في الانتخابات لما لها من اهمية في مجريات الانتخابات من خلال الادلاء بصوتها في اختيار من يمثلها ، وقد دعت الحركة المرأة بضرورة المشاركة في الانتخاب ، وهناك من يرى ان المرأة كانت السبب المباشر في صعود حماس الى السلطة من خلال الادلاء بصوتها في صناديق الاقتراع⁽⁸⁾ .

(1) توفيق يوسف الواعي : الفكر الإسلامي المعاصر عند الاخوان المسلمين ، دراسة تحليلية ميدانية موثقة ، ط1 ، مكتبة المنار الإسلامية ، (د.م ، 2001) ، ص 252 .

(2) سورة التوبة : الاية 71 .

(3) بلتاجي : المصدر السابق ، ص 281 .

(4) تقي الدين النبهاني: النظام الاجتماعي في الإسلام، ط4، دار الامة للطباعة والنشر ، (بيروت، 2003) ص 85 .

(5) المصدر نفسه ، ص 85 .

(6) البرنامج السياسي لحزب الدعوة ، المصدر السابق ، ص67 .

(7) المصدر نفسه ، ص6 .

(8) سامر خويرة : حوار مع وزيرة المرأة الفلسطينية الدكتورة مريم محمود صالح بتاريخ 2006/5/16 ، في

شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) على الموقع : www.islamonline.net .

2. المشاركة في عضوية المجالس النيابية :

تعد المجالس النيابية واحدة من حلقات الانظمة الديمقراطية الحديثة ، وتسمى في الحكومات الدستورية الحديثة بالسلطة التشريعية⁽¹⁾ ، ولها وظائف ثلاث تكمن في :

1. الوظيفة المالية ، وهي مراقبة أموال الدولة .
2. الوظيفة السياسية ، وهي مراقبة السلطة التنفيذية .
3. الوظيفة التشريعية ، التي تتضمن سن القوانين اللازمة للدولة⁽²⁾ .

وبقدر اختلاف الحركات الإسلامية في تفسير وفهم النصوص الإسلامية اختلف الموقف من قضية مشاركة المرأة في عضوية المجالس النيابية ، فبالنسبة لجماعة الاخوان المسلمين فقد اكدت على انه ليس من النصوص الشرعية المعتمدة ما يمنع ان تتولى المرأة مناصب عضوية المجالس النيابية⁽³⁾ .

وفي الوقت نفسه اجاز الدكتور يوسف القرضاوي مشاركة المرأة في مجالس الشعب او المجالس النيابية ، وأشار الى ضرورة احتفاظ المرأة في ملاقاتها للرجل من كل ما يخالف احكام الإسلام ، كالخضوع بالقول او التبرج في الملبس او الخلوة بغير محرم ، او الاختلاط بغير قيود⁽⁴⁾ .

وعلى الرغم من ذلك فقد تحفظ الدكتور مصطفى السباعي على مشاركة المرأة في المجالس النيابية ، معللاً ذلك بان اختلاط المرأة بالاجانب عنها محرم في الإسلام ، لا سيما الخلوة مع الاجنبي⁽⁵⁾ ،

وكشف المرأة من غير ما سمح به الإسلام بكشفه وهو (الوجه واليدين)⁽⁶⁾ محرم في الإسلام وسفر المرأة وحدها خارج بلدتها دون ان يكون معها محرم منها لا يبيحه الإسلام⁽⁷⁾ .

(1) تختلف السلطة التشريعية في الاسلام عنها في النظم الحاضرة والدساتير المستحضرة ، ففي الاسلام يكون التشريع لله وحده ، أما في النظم الاسلامية فيكون التشريع مستنداً الى القرآن والسنة والمجتهدين وفي الانظمة غير الاسلامية فان السلطة التشريعية تعتمد على دستور البلاد وفق مبدأ المشروعية . للتفاصيل انظر : الخياط : المصدر السابق ، ص ص 233-235 .

(2) المصدر نفسه : ص 233 .

(3) الطحان : تحيات سياسية تواجه الحركة الاسلامية ، ص 123 ، العريان : المصدر السابق ، ص 54 ؛ الواعي : المصدر السابق ، ص 253 .

(4) يوسف القرضاوي : من فقه الدولة في الإسلام - مكانتها - معالمها - طبيعتها - موقفها من الديمقراطية والتعددية والمرأة وغير المسلمين ، دار الشروق ، (د.م ، د.ت) ، ص 164 .

(5) الاجنبي كل رجل يحل لها نكاحه حالاً او مستقبلاً . انظر : عبد الكريم زيدان : المفصل في احكام المرأة وبیت المسلم في الشريعة الاسلامية ، ج 3 ، ط 2 ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، 2000) ، ص 182 .

(6) اختلف العلماء والمفسرون والمجتهدون في وجوب تغطية الوجه والكفين ، فمنهم من أجاز كشف الوجه والكفين كالامام مسلم والبخاري وأبو داود وابن حزم وبعض الشافعية ، في حين لم يجيز كشف الوجه واليدين الامام احمد بن حنبل . للتفاصيل انظر : المصدر نفسه ، ص ص 190-199 .

(7) السباعي : المصدر السابق ، ص 157 .

وهناك من يرى ان السباعي تحفظ على استعمال المرأة حق المشاركة في المجالس النيابية لاسباب تتعلق بالمصلحة الاجتماعية وما حدث في سوريا من مساوئ استخدام هذا الحق⁽¹⁾.

اما حزب التحرير فقد اكد على عدم جواز مشاركة المرأة كعضوة في مجلس النواب بوصف الاخير جزءا من الحكم ، وفي الوقت نفسه اجاز لها الدخول في مجلس النواب اذا اقتصر دخولها على المحاسبة والمراقبة وحمل الدعوة وليس تنصيب الحاكم واسقاطه⁽²⁾ ، وفي الوقت نفسه اكد الحزب على جواز مشاركة المرأة في عضوية مجلس الامة كونه يختلف عن مجلس النواب (البرلمان)⁽³⁾ .

ويمكن القول ان حزب التحرير رفض مشاركة المرأة في عضوية مجلس النواب بوصفه مناقضا للإسلام كونه جزءا من النظام الرأسمالي والديمقراطي الذي يعده الحزب (كفرا) لايجوز الاخذ به⁽⁴⁾ .

اما حزب الدعوة الإسلامية فقد اكد على جواز مشاركة المرأة في عضوية المجالس النيابية⁽⁵⁾ ، واعطى لها الحق في الترشيح لذلك المنصب⁽⁶⁾ .

وبقدر تعلق الامر بحركة المقاومة الإسلامية (حماس) فقد ايدت مشاركة المرأة في عضوية المجالس النيابية ، وعدت حماس المرأة شريكة في القرار السياسي منذ اللحظة الاولى اذ طرحت اسم ثلاث عشرة امرأة في اول تجربة برلمانية⁽⁷⁾ .

ثالثا. المشاركة في الوظائف العامة

تعددت وظائف الدولة في العصر الحديث باتساع حلقات ادارة الدولة ، والوظائف العامة التي نحن بصددھا تشمل القضاء والمناصب السياسية المتمثلة بالوزارة فضلا عن المناصب الادارية المرتبطة بادارة الدولة الحديثة .

وكانت للحركات الإسلامية مواقف متباينة من تولي المرأة لهذه الوظائف فقد رفضت جماعة الاخوان في بداية دعوتها تولي المرأة منصب القضاء لابعاد الإسلام لها عن ذلك⁽⁸⁾.

(1) بلتاجي : المصدر السابق ، ص 282 .

(2) النبهاني : المصدر السابق ، ص 84 .

(3) المصدر نفسه ، ص 89 .

(4) عبد القديم زلوم : الديمقراطية نظام كفر - يحرم اخذھا او تطبيقھا او الدعوة اليھا ، (د. م ، 1990) ، ص 12 .

(5) البرنامج السياسي لحزب الدعوة ، المصدر السابق ، ص 67 .

(6) المصدر نفسه ، ص 6 .

(7) سامر خويهر : "برلمانيات حماس ، لا حجاب بالاكراه" . مقال منشور من شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) على الموقع : www.islamonline.net .

(8) ايمان عبد الحميد الدباغ : جمعية الاخوة الإسلامية في العراق 1949 - 1954 ، رسالة ماجستير ، (غير منشورة) ، كلية الاداب ، (جامعة الموصل ، 2004) ، ص 177 .

كما اكدت الجماعة على عدم جواز مشاركة المرأة في اشغال المناصب السياسية ، ورأى الاخوان ان مطالبة المرأة بحقوقها في اشغال المناصب السياسية مناف للدين الإسلامي تبعا لظروف المجتمع البعيد عن الدين الإسلامي⁽¹⁾ .

وفي الوقت نفسه برر الاخوان رفضهم مطالبة المرأة بحقوقها السياسية من حيث كونها وزيرة او رئيسة وزراء او قائد جيوش او مديرة شؤون في الدوائر المدنية⁽²⁾ ، هو رفق بها وصون لكرامتها ولطاقاتها التي هي رأس مالها ، فضلا عن ان بعض هذه المهن تحتاج الى جهد بدني كبير وشاق وخشونة لم يجعلها الله من نصيب المرأة ، لان طبيعة المرأة تنافي ذلك منافاة تامة ، لذا وجب ابعادها عن كل ذلك⁽³⁾ .

وعلى الرغم من ذلك فقد اجازت الجماعة ان تكون المرأة تاجرة وتمارس مهن عديدة كالطب والمحاماة او اية مهنة تدر عليها دخلا مشروعا شريطة ان تزاوّل عملها في "محيط شريف" وان تراعي الاحتشام في ذلك في زيها وتصرفاتها⁽⁴⁾ .

وقد اكد البنا على ذلك حينما اشار الى ان المجتمع بحاجة الى المرأة في بعض الاختصاصات كالتوليد والطبابة النسائية والتعليم في مدارس البنات ، فبإمكان المرأة ان تقوم بكل الاعمال التي تناسب فطرتها وتطبيق القيام بها وتحمي شرفها وكرامتها⁽⁵⁾ .

اما حزب التحرير فقد اجاز لها ان تتولى القضاء فقد جاء على لسان مؤسس الحزب الشيخ تقي الدين النبهاني بانه يجوز للمرأة ان تتولى القضاء والحسبة⁽⁶⁾ ، لان القاضي ليس حاكما وانما هو الذي يفصل بين الخصومات بين الناس ، ويخبر المتخاصمين بالحكم الشرعي على سبيل الالتزام⁽⁷⁾ .

ومن جانب اخر اكد الحزب على جواز تولي المرأة الوظائف العامة كلها فيما عدا ان تتولى الحكم (أي رئاسة الدولة) او معونا له ، او رئاسة الولاية ولا أي عمل يكون من الحكم⁽⁸⁾ . واستند الحزب

(1) المصدر نفسه ، ص 177 .

(2) اجاز الدكتور يوسف القرضاوي فيما بعد ان تكون المرأة قاضية ، واجاز لها ان تكون محتسبة احتسابا عاما، واجاز لها ان تكون وزيرة بل طالب ان تعطى المرأة ما يناسبها من الوزارة، القرضاوي: المصدر السابق، ص 176 .

(3) الدباغ : المصدر السابق ، ص 177 .

(4) ميتشل : المصدر السابق ، ص 413 ؛ زهمول : المصدر السابق ، ص 103 .

(5) البنا : المرأة المسلمة ، ص 25 ؛ الطحان : المرأة في موكب الدعوة ، ص 43 .

(6) اكد الشيخ النبهاني بانه لا يجوز للمرأة ان تتولى منصب قاضي المظالم بوصفه جزءا من الحكم ؛ انظر النبهاني : المصدر السابق ، ص 81 .

(7) المصدر نفسه ، ص 81 .

(8) راضي : المصدر السابق ، ص 245 .

في ذلك الى قول رسول الله ﷺ : "لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة"⁽¹⁾ ، مؤكداً على ان هذا نص صريح في النهي عن تولي المرأة الحكم في ذمة الذين يولون امرهم للنساء⁽²⁾ .

اما فيما يتعلق بغير الحكم فاجاز الحزب للمرأة ان تتولاه ، وأشار الى جواز ان تتعين المرأة في وظائف الدولة المختلفة ، لانها ليست من الحكم وانما تدخل في باب الاجارة ، فالموظف اجير خاص عند الحكومة⁽³⁾ .

اما حزب الدعوة الإسلامية فقد اكد على تولي المرأة المناصب المختلفة في الدولة لا سيما السياسية منها⁽⁴⁾ . فضلاً عن ذلك دعا الى تشجيع المرأة على اقتحام المجالات الاجتماعية التي تؤهلها لها امكاناتها الذاتية ، فاجاز لها ان تتولى وظائف التعليم والتمريض والطب ، ومساعدتها في تأسيس منظمات وجمعيات نسائية وثقافية واجتماعية وسياسية وحقوقية⁽⁵⁾ .

اما حركة حماس فقد اجازت للمرأة العمل في الوظائف العامة فيما عدا الولاية وشجعت المرأة على مزاوله حقها في اشغال المناصب السياسية ، ولم تكتف بذلك بل قامت بتعيين وزيرة للمرأة في حكومتها في فلسطين⁽⁶⁾ .

الخاتمة

مما لاشك فيه ان المرأة قد حصلت على حقها الكامل والواضح في الكتاب والسنة ، ولم يكن ما يدعي المرأة الى القيام بعملية التجديد والتحديث والمطالبة بامور قد اجازها او منعها الإسلام في الكتاب والسنة ، ويمكن القول ان هناك شبه اتفاق بين ما جاء في ادبيات الحركات الإسلامية وما تحمله من افكار وايدولوجيات تجاه قضايا المرأة وما جاء بنفس الخصوص في الكتاب والسنة ، فقد عالجت هذه الحركات قضايا المرأة كل حسب ايدولوجياته ، اذ اتفقت الحركات الإسلامية برمتها مع الشرع في ضرورة تعلم المرأة وحصولها على الثقافة الكاملة من خلال حصولها على العلم كي يتسنى لها خدمة نفسها واسرتها ومجتمعها .

اما فيما يتعلق بالمشاركة السياسية فجاءت معالجات تلك الحركات بصورة شبه متفقة اذ اشارت الى جواز مشاركة المرأة في الانتخاب والادلاء براياها فيمن تختاره من اهل الحل والعقد ، اما ما يتعلق بمشاركة المرأة في عضوية المجالس النيابية فقد اتفقت معظم الحركات الإسلامية

(1) النسائي : ج3 ، المصدر السابق ، ص465 .

(2) النبهاني : المصدر السابق ، ص81 .

(3) المصدر نفسه ، ص82 ؛ راضي : المصدر السابق ، ص214 .

(4) البرنامج السياسي لحزب الدعوة ، المصدر السابق ، ص67 .

(5) المصدر نفسه ، ص ص 68-69 .

(6) خويره : حوار مع وزيرة المرأة الفلسطينية ، المصدر السابق ، ص1 .

على جواز مشاركة المرأة في المجالس النيابية فيما عدا حزب التحرير الذي لم يجز ذلك في الوقت عينه اجاز لها المشاركة في عضوية مجلس الامة .

وقد جاء الاختلاف بين الحركات الإسلامية في تولي المرأة مهام القضاء والوظائف العامة ، فذهب البعض الى ضرورة ابعاد المرأة عن المناصب السياسية والعسكرية كالوزارة وقيادة الجيوش وكانت جماعة الاخوان المسلمين ممن تبنى هذا الرأي ، في حين اجاز لها البعض الآخر العمل وتولي الوزارة وطالب بتشجيعها على تلك الولاية .

كما اتفقت الحركات الإسلامية على اهمية تولي المرأة الوظائف الاجتماعية المتمثلة بمهام التعليم والتدريب والطب ، لما لهذه الوظائف من اهمية في المجتمع تتمكن المرأة خلالها ان تبذل في هذا المجال .

قائمة المصادر والمراجع

اولاً : القرآن الكريم

ثانياً : كتب الحديث والتفسير

1. البخاري ، الامام ابي عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن بردزیه الجعفي : صحيح البخاري ، ج2 ، ط1 ، مطابع دار البيان الحديث ، (القاهرة ، 2003) .
2. السجستاني ، سليمان ابن الاشعث ابو داود : سنن ابي داود ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، ج1 ، دار الفكر للطباعة والنشر ، (بيروت ، د.ت) .
3. الطبراني ، الامام الحافظ ابي القاسم سليمان بن حمد بن ايوب اللخمي : المعجم الاوسط ، تحقيق محمد حسن اسماعيل الشافعي ، ج1 ، ط1 ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع (عمان ، الاردن ، 1999) .
4. النسائي، الامام ابي عبد الرحمن احمد بن شعيب: كتاب السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداوي وسيد كسروي حسن، ج5، ط1، دار الكتب العلمية (بيروت، 1991) .
5. النسائي، الامام ابي عبد الرحمن احمد بن شعيب: كتاب السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداوي وسيد كسروي حسن، ج3، ط1، دار الكتب العلمية (بيروت، 1991) .
6. النيسابوري ، الامام ابن الحسين مسلم بن الحجاج القشيري : صحيح مسلم ، ج3 ، دار احياء الكتب العربية ، (د.ت ، د.م) ، ص1489 .
7. النيسابوري ، الامام الحافظ ابي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم : المستدرک على الصحيحين ، دراسة وتحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، ج4 ، ط4 ، دار الكتب العلمية (بيروت ، 2002) .

ثالثاً : الوثائق المنشورة

1. الامام محمد باقر الصدر المرجع والفكر القائد ، منشورات حزب الدعوة الإسلامية ، مطبعة دار العلوم (بغداد ، 2002) .
2. البرنامج السياسي لحزب الدعوة الإسلامية، منشورات حزب الدعوة في 1425 هـ الموافق 2004 م .
3. بيان حزب التحرير المقدم للحكومة الاردنية بتاريخ 19 رمضان سنة 1372 الموافق (1) حزيران 1953 .
4. حزب التحرير ، منشورات حزب التحرير في 1985/5/9 .
5. مديرية الامن العامة ، قسم الدراسات الامنية ، الدراسة الرابعة (حزب الدعوة) .
6. ميثاق حركة المقاومة الإسلامية (حماس) .
7. وثائق حركة المقاومة الإسلامية (حماس) ، الوثيقة 1990 .

رابعاً : الرسائل والاطاريح الجامعية

1. الحاج سعيد ، ميساء صباح حامد : المرأة في فكر رواد حركة النهضة العربية الحديثة ، دراسة تاريخية، اطروحة دكتوراة (غير منشورة) كلية التربية ، جامعة الموصل 2006.
2. الدباغ ، ايمان عبد الحميد محمد : جمعية الاخوة الإسلامية في العراق 1949 – 1954 ، رسالة ماجستير غير (منشورة) ، كلية الاداب، جامعة الموصل ، 2004.
3. راضي محمد محسن : حزب التحرير - ثقافته ومنهجه في اقامة دولة الخلافة الإسلامية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية اصول الدين ، الجامعة الإسلامية ، 2006 .
4. قادر، عامر سلطان: مفهوم الديمقراطية لدى الحركات والتنظيمات السياسية في المشرق العربي المعاصر، اطروحة دكتوراة غير (منشورة) كلية التربية، جامعة الموصل 2004 .
5. يوسف، بشار حسن: الحركات الإسلامية المعاصرة في المشرق العربي 1945 – 1991 دراسة تاريخية سياسية ، اطروحة دكتوراة (غير منشورة) ، كلية التربية ، جامعة الموصل 2005 .

خامساً : المصادر العربية

1. الاسمر ، حلمي : الحركة الإسلامية في الاردن ، في محمد اشتية : الفكر السياسي للحركات الإسلامية - تجربة مصر والاردن وفلسطين ، ط1 ، المركز الفلسطيني للدراسات الاقليمية (البيرة ، فلسطين ، 1999) .
2. امين ، صادق : الدعوة الإسلامية فريضة شريعة وضرورة بشرية ، دار الطباعة والنشر الإسلامية (د. م ، د. ت) .

3. امين ، عثمان : رائد الفكر المصري الامام محمد عبدة ، ط2 ، مكتبة الانجلو المصرية (القاهرة ، 1965) .
4. ايبش ، يوسف : رحلات الامام محمد رشيد رضا ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (د. م ، 1979) .
5. الباجوري ، جمال محمد فقي رسول : المرأة في الفكر الإسلامي ، ج2 ، دار الكتب للطباعة والنشر (جامعة الموصل 1986) .
6. البرغوثي ، اياد : الحركة الإسلامية في الضفة الغربية ، في محمد اشتية : الفكر السياسي للحركات الإسلامية - تجربة مصر والاردن وفلسطين ، ط1 ، المركز الفلسطيني للدراسات الاقليمية (البيرة ، فلسطين ، 1999) .
7. برهومة : محمد : اهداف حركة (حماس) في عبد الله ابو عيد واخرون : دراسة في الفكر السياسي لحركة المقاومة الإسلامية (حماس) تحرير جواد الحمد واياد البرغوثي ، ط3 ، مركز دراسات الشرق الاوسط (عمان ، 1999) .
8. بلتاجي ، محمد : مكانة المرأة في القرآن والسنة الصحيحة ، الحقوق السياسية والاجتماعية والشخصية للمرأة في المجتمع الإسلامي - دراسة مؤصلة موثقة مقارنة ، ط1 ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع (القاهرة ، 2000) .
9. البنا ، جمال : رسالة الى الدعوات الإسلامية من دعوة العمل الإسلامي ، دار الفكر الإسلامي (القاهرة ، 1991) .
10. البنا، حسن: المرأة المسلمة، اخرج الحديث وراجعه محمد ناصر الالباني، مكتب السنة، (القاهرة، 1990).
11. — : مذكرات الدعوة والداعية ، ط1 ، مطابع الزهراء للاعلام العربي ، (القاهرة ، 1990) .
12. جامع ، محمود: وعرفت الاخوان ، ط1 ، دار التوزيع والنشر الإسلامية (القاهرة ، 2003) .
13. حجازي ، محمد فهمي : اصول الفكر العربي الحديث عند الطهطاوي مع النص الكامل لكتابه "تخليص الابريز" الهيئة المصرية العامة للكتاب (القاهرة ، 1974) .
14. الخرسان ، صلاح : حزب الدعوة الإسلامية - حقائق ووثائق ، ط1 ، المؤسسة العربية للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، (دمشق ، 1999) .
15. خضر ، اسمى : قوانين العمل وحقوق الانسان في الوطن العربي ، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، 1999) .
16. الخياط، عبد العزيز عزت : النظام السياسي في الإسلام - النظرية السياسية نظام الحكم ، ط2 ، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة ، (القاهرة ، 2004) .

17. الدهان، سامي : عبد الرحمن الكواكبي 1854 - 1902 ، دار المعارف (القاهرة ، 1964) .
18. رضا ، محمد رشيد : نداء للجنس اللطيف يوم المولد النبوي الشريف 1351 ، مطبعة المنار (مصر ، د.ت) .
19. زلوم، عبد القديم: الديمقراطية نظام كفر يحرم اخذها وتطبيقها او الدعوة اليها (د.م ، 1990) .
20. زهمول ، ابراهيم : الاخوان المسلمين - اوراق تاريخية ، دار نبيل (د.م ، 1985) .
21. زيدان ، عبد الكريم : المفصل في احكام المرأة وبيت المسلم في الشريعة الإسلامية ، ج3 ، ط2 ، مؤسسة الرسالة ، (بيروت ، 2000) .
22. السباعي ، مصطفى : المرأة بين الفقه والقانون ، ط2 ، المكتبة العربية (حلب ، د.ت) .
23. شوريحي ، احمد حسن : الامام الشهيد حسن البنا مجدد القرن الرابع عشر للهجرة ، تقديم مصطفى مشهود ، ط2 ، دار الدعوة للطبع والنشر والتوزيع ، (الاسكندرية ، 1999) .
24. الشيال ، جمال الدين : رفاة رافع الطهطاوي 1801 - 1873 ، دار المعارف بمصر (القاهرة ، 1958) .
25. الطحان ، مصطفى : المرأة في موكب الدعوة ، تقديم الشيخ محمد عبد الله الخطيب والدكتور خالد المذكور خالد المذكور ، ط1 ، دار التوزيع والنشر الإسلامية (مصر ، 1999) .
26. الطحان، مصطفى: تحديات سياسية تواجه الحركة الإسلامية ، تقديم محمد عمارة ، ط2 ، دار التوزيع والنشر الإسلامية (القاهرة ، د.ت) .
27. الطهطاوي ، رفاة رافع : المرشد الامين للبنات والبنين في كتاب محمد عمارة : الاعمال الكاملة لرفاعة رافع الطهطاوي ، السياسية الوطنية والتربية ، ج2 ، ط1 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (بيروت ، 1973) .
28. عبد الحميد ، محسن : تاريخ الاخوان المسلمين في العراق من عام 1945 - 1965 ، (د.م ، 1999) .
29. العقاد ، عباس محمود : الاستاذ محمد عبدة عبقرى الاصلاح والتعليم ، دار مصر للطباعة (د.م ، د.ت) .
30. العقيل، عبد الله: من اعلام الحركة الإسلامية ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، (د.م ، 200) .
31. العك ، خالد عبد الرحمن : شخصية المرأة في ضوء القرآن والسنة ، ط5 ، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع (بيروت ، 2003) .
32. عمارة ، محمد : الاعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبي ، الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر (القاهرة ، 1970) .
33. _ : الاعمال الكاملة لمحمد عبدة ، ج1 ، ط1 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (بيروت ، 1972) .
34. _ : الامام محمد عبدة مجدد الإسلام ، ط1 ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر (بيروت ، د.ت) .

35. ابو فارس ، محمد عبد القادر : حقوق المرأة المدنية والسياسية في الإسلام ، ط1 ، دار الفرقان للنشر والتوزيع ، (عمان ، 2000) .
36. القرضاوي، يوسف: من فقه الدولة في الإسلام - مكانتها - معالمها طبيعتها موقفها من الديمقراطية والتعددية والمرأة وغير المسلمين ، دار الشروق ، (د. م ، د. ت) .
37. الكواكبي ، عبد الرحمن : ام القرى ، في محمد عمارة : الاعمال الكاملة لعبد الرحمن الكواكبي الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر (القاهرة ، 1970) .
38. المؤمن، علي : سنوات الجمر - مسيرة الحركة الإسلامية في العراق 1957 - 1986 ، ط3 ، المركز الإسلامي المعاصر (بيروت ، 2004) .
39. المتوكل ، محمد عبد الملك : الإسلام وحقوق الانسان ، في كتاب برهان غليون وآخرون: حقوق الانسان الرؤى العالمية والإسلامية والعربية ، ط1 ، مركز دراسات الوحدة العربية (بيروت ، 2005) .
40. محمد ، عبد الحميد ابراهيم : المرأة في الإسلام ، تقديم احمد محمد الحوني ، الدار القومية للطباعة والنشر (د. م ، د. ت) .
41. محمد ، علي جمعة : المرأة في الحضارة الإسلامية بين نصوص الشرع وتراث الفقه والواقع المعيش ، ط1 ، دار الإسلام (القاهرة ، 2006) .
42. محمود ، علي عبد الحليم : جمال الدين الافغاني ، دار عكاظ للطباعة والنشر (جدة ، د. ت) .
43. المخزومي ، محمد باشا : خاطرات جمال الدين الافغاني ، ط2 ، دار الفكر الحديث (لبنان ، 1965) .
44. النبهاني ، تقي الدين : النظام الاجتماعي في الإسلام ، ط4 ، دار الامة للطباعة والنشر (بيروت ، 2003) .
45. النجار ، حسين فوزي : رفاة رافع الطهطاوي رائد فكر وامام نهضة ، الدار المصرية للتأليف والترجمة (القاهرة ، د. ت) .
46. الواعي ، توفيق يوسف : الفكر السياسي المعاصر عند الاخوان المسلمين ، دراسة تحليلية ميدانية موثقة ، ط1 ، مكتبة المنار الإسلامية (د. م ، 2001) .

سادساً : المصادر المعربة

1. اسماعيل ، طارق وجاكين اسماعيل : الحكومة في الإسلام ، ترجمة سيد حسان ، ط1 ، مركز دراسات الحضارة العربية للاعلان والنشر (الجيزة ، مصر ، د. ت) .
2. ميتشيل ، ريتشارد : الاخوان المسلمون . ترجمة محمود ابو السعود ، تعليق صالح ابو رفيق ، ط1 ، (د. م ، 1979) .

سابعاً : البحوث والمقالات

1. ابو عمرو ، زياد : (حماس) خلفية تاريخية سياسية ، مجلة الدراسات الفلسطينية (بغداد) العدد 13 ، 1993 .
2. لقاء مع الشيخ احمد ياسين زعيم حركة (حماس) ، في مجلة فلسطين المسلمة ، العدد 1 ، لسنة 16 ، ك2 ، 1998 .
3. مجلة المنار : العدد الرابع والثلاثون لسنة 1352 هـ ، اكتوبر 1934 ، ط1 ، مطبعة المنار المصرية (القاهرة ، د. ت) .

ثامناً : مستلات من الانترنت

1. خويره ، سامر : "برلمانيات حماس - لا حجاب بالاكراه" ، مقال في شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) على الموقع : www.islamonline.net .
2. — : "حوار مع وزيرة المرأة الفلسطينية الدكتورة مريم محمود صالح بتاريخ 2006/5/16"، في شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) على الموقع : www.islamonline.net .
3. عطا الله ، علا : "الفلسطينيات والانتخابات دور ام ديكور" ، مقال في شبكة المعلومات الدولية (الانترنت) على الموقع : www.islamonline.net .